الأمم المتحدة

A/74/310

الجمعية العامة

Distr.: General
21 August 2019
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الدورة الرابعة والسبعون

البند ٣٥ من جدول الأعمال المؤقت*

الحالة في الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الردود الواردة استجابة للمذكرة الشفوية للأمين العام المؤرخة ٦ أيار/مايو ٢٠١٩ بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ٧٣/٢٢ المعنون ”القدس“ و ٧٣/٢٣ المعنون ”الجولان السوري“.

* A/74/150.

090919 040919 19-13966 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – يُقدَّم هذا التقرير عملا بقراري الجمعية العامة ٧٣/٢٢ و ٧٣/٢٣. ففي القرار ٧٣/٢٢، أكدت الجمعية ضرورة أن تراعَى في أي حل شامل عادل دائم لقضية مدينة القدس الشواغل المشروعة لكلا الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وأن يتضمن أي حل من هذا القبيل أحكاماً تنطوي على ضمانات دولية تكفل حرية الديانة والضمير لسكان المدينة وتتيح للجميع، على اختلاف أديانهم وجنسياتهم، إمكانية الوصول دوما وبحرية ودون عائق إلى الأماكن المقدسة. وفي القرار ٧٣/٢٣، الذي يتعلق بالجولان السوري، طالبت الجمعية العامة مرة أخرى بانسحاب إسرائيل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، تنفيذا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٢ – وفي ٦ أيار/مايو، وفي إطار الاضطلاع بمسؤوليتي عن تقديم التقارير بموجب القرارين ٧٣/٢٢ و ٧٣/٢٣، قمت بتوجيه مذكرات شفوية إلى الممثل الدائم لإسرائيل والممثلين الدائمين لجميع الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة أطلب فيها منهم إبلاغي بأي خطوات اتخذتها حكوماتهم أو تعتزم اتخاذها بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرارين المذكورين. وحتى ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٩، وردت ردود من كوبا وإيران (جمهورية – الإسلامية) وليبيا والمغرب والفلبين والجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين. وترد هذه الردود في الفرع ثانيا من هذا التقرير.

ثانيا – الردود الواردة

كوبا

[الأصل بالإسبانية]

فيما يتعلق بقرار الجمعية العام ٧٣/٢٢، ترفض جمهورية كوبا قرار حكومة الولايات المتحدة الأمريكية الأحادي الجانب القاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، وهو ما يشكل انتهاكاً خطيراً وصارخاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

إن اعتزام حكومة الولايات المتحدة أن تطمس بهذا الشكل المركزَ التاريخي للقدس يضر بالمصالح المشروعة للشعب الفلسطيني ولبلدان العالم العربي والإسلامي، وسيؤدي إلى عواقب وخيمة تؤثر على استقرار الشرق الأوسط وأمنه، كما أنه سيزيد من تفاقم التوتر القائم في المنطقة ويقوّض أي جهود تُبذل من أجل استئناف محادثات السلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين.

ونهيب بمجلس الأمن أن يفي بالمسؤولية الموكلة إليه بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن حفظ السلام والأمن الدوليين وأن يتخذ القراراتِ اللازمة ويطالب إسرائيل بأن تنهي فورا احتلالها للأرض الفلسطينية وسياساتِها العدوانية وأنشطتَها الاستيطانية وبأن تمتثل للقرارات التي اتخذها المجلس بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين.

ونؤكد من جديد دعمنا الكامل لإيجاد حل شامل وعادل ودائم للصراع الإسرائيلي– الفلسطيني على أساس حل الدولتين، بما يسمح للشعب الفلسطيني بممارسة حقه في تقرير المصير وحقه في دولة مستقلة ذات سيادة على حدود ما قبل عام ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشرقية، وحق العودة للاجئين.

وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٣/٧٣، تدين جمهورية كوبا بأشد العبارات قرار حكومة الولايات المتحدة الأمريكية الاعتراف بالجولان السوري باعتباره جزءا من أرض إسرائيل، وهو ما يشكل انتهاكاً خطيراً وصارخاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، لا سيما القرار ٤٩٧ (١٩٨١).

وإن هذه المناورة الجديدة من واشنطن، التي تضر بالمصالح المشروعة للشعب السوري ولبلدان العالم العربي والإسلامي، ستكون لها تداعيات خطيرة على الاستقرار والأمن في الشرق الأوسط وستؤدي إلى تصعيد التوترات في هذه المنطقة المضطربة.

ويتعين على مجلس الأمن أن يضطلع بمسؤوليته بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السلام والأمن الدوليين، وأن يتخذ القرارات اللازمة لمنع هذا الإجراء الأحادي الجانب الذي اتخذته الولايات المتحدة لدعم إسرائيل في اعتزامها ضم مرتفعات الجولان السورية المحتلة.

وسنواصل دعم مطالبة حكومة الجمهورية العربية السورية باستعادة مرتفعات الجولان، التي استولت عليها إسرائيل في عام ١٩٦٧. وندعو إسرائيل مرة أخرى إلى الانسحاب الكامل وغير المشروط من الجولان السوري ومن جميع الأراضي العربية المحتلة الأخرى.

جمهورية إيران الإسلامية

[الأصل بالإنكليزية]

وفقا للقانون الدولي، لا يجوز اكتساب إقليم أي دولة من قبل دولة أخرى نتيجة للتهديد باستعمال القوة أو لاستعمالها، ولا يجوز الاعتراف بشرعية أي اكتساب إقليمي ناتج عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها. وهذه قاعدة آمرة للقانون الدولي واجبة التطبيق على جميع الدول في جميع الظروف.

ولذلك ترى جمهورية إيران الإسلامية أن إعلان رئيس الولايات المتحدة في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٩ المتعلق بالاعتراف بسيادة النظام الإسرائيلي على الجولان السوري المحتل يشكل خرقا جوهريا لقاعدة من القواعد الآمرة للقانون الدولي، وانتهاكا خطيرا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وانتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المادة ٢، وانتهاكا سافرا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ويتعارض مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة.

إن جمهورية إيران الإسلامية تدين بأشد العبارات مثل هذا البيانات المشينة وتعتبرها لاغية وليس لها أي وزن أو قيمة من الناحية القانونية. ولا يمكن بأي شكل من الأشكال لهذا البيان اللامسؤول والاستفزازي، من الناحية السياسية، وهذا الإعلان غير المشروع، من الناحية القانونية، أن يغير من حقيقة أن الجولان السوري المحتل سيظل جزءا لا يتجزأ من أراضي الجمهورية العربية السورية.

وفي ضوء ما سبق، أدان رئيس جمهورية إيران الإسلامية في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٩ بيان الولايات المتحدة بوصفه عملا غير مشروع يشكل انتهاكا للقانون الدولي، وأكد أن هذه التصريحات المثيرة للقلق التي تشكل انتهاكا لحقوق الدولتين الفلسطينية والسورية، ولا سيما تلك المتعلقة بالجولان السوري المحتل، هي تصريحات خطيرة للغاية بالنسبة للأمن الإقليمي. وعلاوة على ذلك، شدد الرئيس في

٦ نيسان/أبريل ٢٠١٩ على أن الجولان جزء من الأراضي السورية، سلبه المحتلون، وأنه لا يمكن إنكار هذه الحقيقة التاريخية.

وفي المنتديات الإقليمية والدولية، أعربت جمهورية إيران الإسلامية أيضا باستمرار عن موقفها المبدئي بشأن الجولان السوري المحتل. وفي هذا الصدد، أيدت إيران بقوة قرار الجمعية العامة ٢٣/٧٣ المعنون ''الجولان السوري''، الذي تعلن فيه الجمعية ''أن قرار إسرائيل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل'' و ''تطالب مرة أخرى بانسحاب إسرائيل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، تنفيذا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة''.

وبالمثل، أدان وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية، في اجتماع استثنائي لمنظمة التعاون الإسلامي في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩، بيان رئيس الولايات المتحدة الداعم لإسرائيل بشأن الجولان السوري المحتل، مشيرا إلى أن جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي مشدوهة من المحاولات المستمرة لرئيس الولايات المتحدة إعطاء شيء لا يملكه إلى إسرائيل العنصرية: أولا القدس، والآن الجولان.

وأيدت جمهورية إيران الإسلامية أيضا جزء البيان الختامي لمؤتمر القمة الإسلامي الرابع عشر المعقود في مكة المكرمة، بالمملكة العربية السعودية، في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، المتعلق بالجولان السوري المحتل، الذي أكد عدم الاعتراف بأي قرار أو إجراء يهدف إلى تغيير الوضع القانوني والديمغرافي للجولان ورفض إعلان الرئيس الأمريكي، معتبرا إياه لاغيا وليس له أي أثر قانوني.

وبالإضافة إلى ذلك، أيدت جمهورية إيران الإسلامية بيان مكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز، الذي يدين البيان الصادر عن رئيس الولايات المتحدة في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٩ فيما يتعلق بالجولان السوري المحتل، ويطلب إلى مجلس الأمن أن يتحمل مسؤوليته بإصدار إدانة واضحة لهذا البيان الاستفزازي باعتباره انتهاكا تصعيديا جسيما للقانون الدولي ومقاصد الأمم المتحدة ومبادئها وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١).

ليبيا

[الأصل بالعربية]

- الموقف الليبي ثابت في دعمه ووقوفه إلى جانب نضال وكفاح الشعب الفلسطيني من أجل الحصول على جميع حقوقه المشروعة التي تقرها المواثيق والأعراف الدولية.
- تؤكد ليبيا مجددا أن السلام الشامل والعادل والدائم لن يتحقق إلا بقيام دولة فلسطينية ذات سيادة كاملة وعاصمتها مدينة القدس الشريف، وفي هذا السياق تجدد ليبيا التزامها بمبادرة السلام العربية لعام ٢٠٠٢.
- عبرت ليبيا عن رفضها وتنديدها بأي محاولات أو تصريحات أو مواقف تصدر عن أي جهة كانت، بهدف تغيير الوضع التاريخي والقانوني والديني القائم بمدينة القدس المحتلة، وتأكيدا على هذا الموقف تمت المشاركة في الاجتماع الاستثنائي لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي، الذي انعقد بتاريخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ في مدينة إسطنبول بجمهورية تركيا، وأيدت

القرار الصادر عن الاجتماع الذي رفض اعتراف الإدارة الأمريكية بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل سفارتها للقدس المحتلة.

- تؤيد ليبيا وتدعو إلى ضرورة الالتزام بجميع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة بالقضية الفلسطينية، لا سيما قرارات الدورة الاستثنائية العاشرة، بشأن الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية وباقي الأراضي الفلسطينية المحتلة.

- تؤيد ليبيا وتقف إلى جانب قرارات كل من جامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، والاتحاد الأفريقي، وحركة عدم الانحياز، التي تؤكد جميعها على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، وضرورة وضع حد لما يتعرض له الفلسطينيون من ممارسات لاإنسانية على يد سلطات الاحتلال التي دأبت على انتهاك كافة القرارات والمواثيق الدولية.

المغرب

[الأصل بالعربية]

أولا - على المستوى السياسي والدبلوماسي

واصلت المملكة المغربية بقيادة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، رئيس لجنة القدس، التأكيد في مختلف المحافل الدولية وكذا خلال اللقاءات الثنائية التي يجريها المسؤولون المغاربة مع نظرائهم الأجانب على ما يلي:

- القدس هو جوهر الصراع ولبه في منطقة الشرق الأوسط، وصميم الحل السياسي في أية تسوية بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني.

- هناك حاجة ملحة لتجاوز حالة الجمود التي تعتري عملية السلام وعدم الارتكان إلى اليأس ومواصلة التأكيد على الحفاظ على حل الدولتين باعتباره الحل الوحيد الكفيل بإشاعة الأمن والاستقرار في المنطقة.

- الحفاظ على وحدة القدس الشريف وحرمتها، والحفاظ على بعدها الروحي ومكانتها المتميزة كمدينة للسلام.

- رفض أية إجراءات أحادية في القدس المحتلة، واعتبارها باطلة وعديمة الأثر ومخالفة لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالقدس الشريف، والتأكيد على أن تلك الإجراءات تلحق الأذى برمزية المدينة ووضعها القانوني والثقافي والديني وترهن مستقبلها بشكل يعاكس الجهود المبذولة لإيجاد المناخ الملائم لإقامة السلام العادل على أسس الشرعية الدولية.

- حث الدول على احترام الوضع القانوني والسياسي القائم في القدس تماشيا مع قراري مجلس الأمن ٤٧٦ (١٩٨٠) و ٤٧٨ (١٩٨٠) بهذا الخصوص.

- القدس الشرقية هي ضمن الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ وهي عاصمة الدولة الفلسطينية المنشودة، وبالتالي فهي من قضايا الوضع النهائي التي يتعين إيجاد حل لها عبر المفاوضات بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني.

- حل الدولتين هو خيار استراتيجي توافق عليه المجتمع الدولي لإنهاء الصراع الفلسطيني الإسرائيلي وفقا لقرارات الشرعية الدولية ومبادرة السلام العربية.

- مواصلة الأنشطة الاستيطانية وتكثيفها في الأراضي الفلسطينية المحتلة يهدد بتقويض حل الدولتين ويشكل خرقا سافرا لقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦).

- إرساء سلام شامل وعادل في منطقة الشرق الأوسط يكون بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية ومبادرة السلام العربية وبما يضمن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية وإقامة دولة فلسطينية مستقلة وعاصمتها القدس الشرقية على حدود الرابع من حزيران/يونيه لسنة ١٩٦٧، تعيش إلى جانب إسرائيل في أمن وسلام.

- أي طرح اقتصادي لمعالجة تداعيات الصراع الفلسطيني الإسرائيلي لا يمكن أن يكون بديلا لخطة سياسية شاملة تلبي طموحات الشعب الفلسطيني العادلة في الحرية والاستقلال ووفقا لحل الدولتين.

- مركزية القدس في الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، كما تم التأكيد على ذلك في نداء القدس الذي وقعه صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، وقداسة البابا فرنسيس، بمناسبة زيارته إلى المغرب بتاريخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٩ واعتبارها مدينة مقدسة وأرضا للقاء، وأهمية المحافظة عليها كتراث مشترك للإنسانية، ورمزا للتعايش السلمي بالنسبة لأتباع الديانات التوحيدية الثلاث، ومركزا لقيم الاحترام المتبادل والحوار.

- صيانة وتعزيز الطابع الخاص للقدس الشريف كمدينة متعددة الأديان، إضافة إلى بعدها الروحي وهويتها الفريدة.

- حرية الولوج إلى الأماكن المقدسة في المدينة المقدسة، لفائدة أتباع الديانات التوحيدية الثلاث، مع ضمان حقهم في أداء شعائرهم الخاصة فيها، بما يجعل القدس الشريف تصدح بدعاء جميع المؤمنين إلى الله تعالى، خالق كل شيء، من أجل مستقبل يعم فيه السلام والأخوة كل أرجاء المعمورة.

ثانيا – على المستوى الميداني

- في إطار العناية والاهتمام الدائمين اللذين يوليهما صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، رئيس لجنة القدس، للقدس الشريف وصيانة معالمها المعمارية وتراثها الحضاري والروحي، قرر جلالته تخصيص منحة مالية كمساهمة من المملكة المغربية في ترميم وتهيئة بعض الفضاءات داخل المسجد الأقصى المبارك وفي محيطه (بلاغ وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٩)، وسيتم لهذا الغرض إرسال معماريين وصناع تقليديين مغاربة لصيانة الأصالة المعمارية العريقة للمسجد الأقصى.

- المكرمة الملكية الكريمة ترجمة للجهود المتواصلة للجنة القدس برئاسة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، للحفاظ على القدس ودعم صمود أهلها، وصيانة معالمها المعمارية وتراثها الحضاري والروحي ودفاعا عن الوضع التاريخي والقانوني لهذه المدينة.
- أنجزت وكالة بيت مال القدس، الذراع الميدانية للجنة القدس، خلال السنة ٢٠١٨ ما يزيد عن ١١ مشروعا بقيمة ٣,٧ مليون دولار همت على الخصوص مشاريع حماية التراث الثقافي والعمراني للقدس والمساعدة الاجتماعية ودعم صمود المقدسيين والإشعاع الثقافي والفكري، وحماية التراث والمحافظة على الأرشيف الفلسطيني.
- مولت المملكة المغربية اقتناء هذا المبنى الأثري الذي يحتل موقعا استراتيجيا في قلب المدينة القديمة للقدس، قرب المسجد الأقصى المبارك، بمبلغ ٥,٤ مليون دولار وعلى مساحة ٢ ١٠٠ متر مربع، وسيتم افتتاحه قريبا كمركز ثقافي مغربي بحمولة فكرية وحضارية وإنسانية تشيع قيم السلام والتعايش.
- أطلقت الوكالة المرحلة الثانية من مشروع ترميم وإصلاح مبنى المركز الثقافي المغربي في القدس (بيت المغرب) بكلفة إجمالية تبلغ ١,١٥٥ مليون دولار تشمل صيانة المبنى وأشغال إضفاء الطابع المغربي على بعض فضاءاته علاوة على المصاريف السنوية لتسييره وحراسته.

الفلبين

[الأصل بالإنكليزية]

القرار ٢٢/٧٣ (”القدس“): القدس هي إحدى ”مسائل الوضع النهائي“ التي يتعين حلها في إطار مفاوضات مباشرة بين إسرائيل وفلسطين.

القرار ٢٣/٧٣ (”الجولان السوري“): تتمتع الفلبين بعلاقات ودية مع الجمهورية العربية السورية وتواصل دعم السلامة الإقليمية لسورية فيما يتعلق بمرتفعات الجولان المحتلة.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل بالعربية]

تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٣/٧٣ والمعنون ”الجولان السوري“

١ - دأب المجتمع الدولي، منذ قيام إسرائيل باحتلال الجولان السوري في العام ١٩٦٧، على تكرار رفضه لهذا الاحتلال، وعلى مطالبة إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالانسحاب من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران لعام ١٩٦٧. وقد جددت الجمعيّة العامة للأمم المتحدة، في قرارها رقم ٢٣/٧٣ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، المعنون ”الجولان السوري“ مطالبتها إسرائيل بالانسحاب من كامل الجولان السوري المحتل حتى خط الرابع من حزيران لعام ١٩٦٧، تنفيذا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. كما أعادت الجمعية العامة في قرارها المعنون ”الجولان السوري المحتل“ مطالبتها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالامتثال لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالجولان السوري المحتل، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الذي نصّ، من ضمن جملة أمور، على بطلان قرار

إسرائيل المؤرّخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها القضائيّة وإدارتها على الجولان السوري المحتل، واعتباره لاغياً وباطلاً ولا شرعيّة له على الإطلاق، كما طالبت الجمعية العامة، إسرائيل بإلغاء قرارها هذا على الفور.

٢ - وعلى الرغم من مرور أثنين وخمسين عاما على الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري، وبالرغم من مطالبات قرارات الشرعيّة الدوليّة المتكررة إسرائيل بإنهاء احتلالها للجولان السوري وبوقف ممارساتها القمعيّة اليوميّة ضد المواطنين السوريين الرازحين تحت الاحتلال الاستيطاني وانتهاكاتها الصارخة لكل المواثيق والمعاهدات والقوانين الدولية دون أيّ رادع، فإن إسرائيل ما زالت تدير ظهرها غير آبهة بجميع القرارات الأممية، وبالقوانين الدولية، وتستمر في احتلالها للجولان السوري في انتهاك فاضح للمواثيق والمعاهدات الدولية، مستفيدة من مظلة الحماية من المساءلة التي يقدمها لها بعض أعضاء مجلس الأمن الدولي.

٣ - تجدد حكومة الجمهورية العربية السورية إدانتها وبأشد العبارات للقرار غير الشرعي وغير الأخلاقي للرئيس الأمريكي حول ما أسماه ''السيادة الإسرائيلية'' على الجولان العربي السوري المحتل، والذي يمثل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقرارات هذه المنظمة ذات الصلة، وفي مقدمتها القرار رقم ٤٩٧ (١٩٨١)، الذي اعتمده مجلس الأمن بالإجماع، وأقرَّ فيه بأن الجولان العربي السوري المحتل هو ''أرضٌ محتلة''، وأن أي إجراءات تتخذها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في الجولان السوري المحتل هي إجراءات لاغية وباطلة وليس لها أي أثر قانوني على الإطلاق. وتعتبر الحكومة السورية تلك الورقة التي وقَّعها الرئيس ترامب في ذلك اليوم، وأهداها لرئيس وزراء قوة الاحتلال الإسرائيلي، مجرد تصرفٍ أحادي الجانب صادرٍ عن طرفٍ لا يملك الصفة ولا الأهلية السياسية ولا القانونية ولا الأخلاقية، ليُقرِّر مصائر شعوب العالم أو ليتصرَّف بأراضٍ هي جزء لا يتجزأ من أراضي الجمهورية العربية السورية. إن خطورة مثل هذه الممارسات الأمريكية تتمثَّل في أنها تعكس جنوحاً خطيراً وأعمى غير مسبوق لدى الإدارة الأمريكية الحالية، نحو تقويض القانون الدولي وإهانة الأمم المتحدة والضرب بعرض الحائط بكل المرجعيات والإرث القانوني والقرارات التي صدرت عن هذا المجلس وعن الجمعية العامة، بخصوص الصراع العربي - الإسرائيلي، وحتمية إنهاء احتلال إسرائيل للأراضي العربية المحتلة وانسحابها منها حتى خط الرابع من حزيران ١٩٦٧.

٤ - ترفض الحكومة السورية رفضا قاطعا قرار إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بإجراء انتخابات لما يسمى بالمجالس المحلية في الجولان السوري المحتل، وتدين بشدة هذا القرار الذي يخالف القانون الدولي ويتعارض مع المواثيق والأعراف الدولية، وتؤكد على رفض أهلنا في الجولان لهذا القرار، الذي يعتبرونه تعديًا سافرا على قيمهم الوطنية وانتمائهم للوطن الأم سوريا.

٥ - كما تدين حكومة الجمهورية العربية السورية قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بالضغط على أهلنا في الجولان السوري المحتل وإجبارهم على تسجيل أراضيهم المملوكة عن آبائهم وأجدادهم لدى دائرة الملكية الإسرائيلية، وإلزامهم بتقديم وثائق الملكية (الطابو) المسجلة في الوطن الأم أو أية وثيقة تثبت ملكيتهم للأرض إلى دائرة الملكية (الطابو) التابعة لقوات الاحتلال الإسرائيلي ليتم تسليمهم صك ملكية (طابو) إسرائيلي بدلا عنه، أو مصادرة أراضيهم في حال رفضهم لهذا الإجراء العدواني. وقد بدأت دائرة ملكية (طابو) الاحتلال الإسرائيلي بالطلب من سكان قرية عين قنية المحتلة، والمنطقة الصناعية التابعة لأراضي قرية مجدل شمس المحتلة بتسليم وثائق الملكية كمقدمة لإجراء سيطال كافة قرى الجولان السوري المحتل.

٦ - تُدين حكومة الجمهورية العربية السورية السياسات الاستيطانيّة التي تنفذها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، في الجولان السوري المحتل، غير آبهة بقرارات مجلس الأمن والجمعيّة العامة ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، حيث أكدّت الجمعيّة العامة على عدم مشروعية بناء المستوطنات والأنشطة الإسرائيلية الأخرى في الجولان السوري المحتل، وجددت مطالبتها لإسرائيل بالكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكل المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وبشكلٍ خاص الكف عن إقامة المستوطنات، وطالبت الجمعيّة العامة إسرائيل بالكفّ عن عمليات البناء المستمر للمستوطنات.

٧ - كما تدين حكومة الجمهورية العربيّة السورية كافة الممارسات والتصرفات الإسرائيلية الراميّة إلى السيطرة على الموارد الطبيعية للجولان السوري المحتل، وقيام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بنهب هذه الموارد بشكلٍ ممنهج في انتهاك صارخٍ لمبدأ السيادة الدائمة للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي على مواردها الطبيعيّة، ولقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١)، ولقرار الجمعيّة العامة المعنون ''السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقيّة وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية''، حيث تستمر إسرائيل باستنزاف الموارد الطبيعية في الجولان السوري المحتل وبحرمان سكانه السوريين من الاستفادة من مواردهم الطبيعية، بما فيها الموارد المائيّة، وذلك من خلال تعمّد الاحتلال الإسرائيلي تخريب تلك الموارد وحصر الاستفادة منها فقط بالمستوطنين الإسرائيليين. كما تقوم إسرائيل بتجريف الأراضي المحاذية لخط وقف إطلاق النار في الجولان السوري المحتل وقطع الأشجار. ونذكر في هذا المجال، قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بسحب مياه بحيرة مسعدة في الجولان السوري المحتل وتحويلها إلى المستوطنات الإسرائيلية حيث أدى هذا الإجراء الإسرائيلي، المخالف للقانون الدولي ولاتفاقيّة جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩، إلى حصول كارثةٍ اقتصاديةٍ وبيئيةٍ كبيرة بالنسبة للمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، أسفرت عن تكبدهم خسائر ماديّة كبيرة. كما تحذر حكومة الجمهورية العربية السورية من خطورة الخطوات التي تقوم بها قوات الاحتلال الإسرائيلي والمتمثلة بمنح تراخيص لشركة جيني الأمريكية للطاقة بهدف التنقيب عن النفط في الجولان السوري المحتل في انتهاك سافر للقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي ولاتفاقية جنيف الرابعة ولقرارات الأمم المتحدة. كما تدين حكومة الجمهورية العربية السورية قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بإنشاء التوربينات الهوائية بقطر ١٣٠ مترًا بين بلدات الجولان السوري المحتل مما يمنع استفادة المزارعين من ثمار محاصيلهم بأي موسم في هذه المناطق إضافة إلى الأضرار الصحية والبيئية الخطيرة التي تهدد حياة اهالي الجولان السوري المحتل.

٨ - تدين حكومة الجمهورية العربية السورية قيام الاتحاد الأوروبي بتمويل إجراء استبيان تحت عنوان ''السياحة البديلة''، بهدف دعم السياحة في المستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل، حيث تم الإعلان عن هذا التمويل في مؤتمر عقد فيما يسمى بمستوطنة ''مروم غولان'' بالقرب من قريتي باب الهوى والمويسة السوريتين المدمرتين، وبمشاركة أكثر من ١٠٠ خبير ومستشار في السياحة، لتبادل الأفكار والآراء حول تعزيز السياحة في الجولان السوري المحتل، الأمر الذي يشكل انتهاكاً صارخاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. كما تهيب حكومة الجمهورية العربية السورية، مجدداً، بالدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة رفض استيراد المنتجات الطبيعية المأخوذة من الأراضي المحتلة أو المصنعة فيها لتعكس بذلك التزامها بالقانون الدولي.

٩ - تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية مجدداً، على أن سياسة الاعتقال التعسفي، والمحاكمات الصورية، التي تتبعها قوات الاحتلال الإسرائيلي تأتي ضمن سلسلة الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها إسرائيل بحق المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل على مدى أكثر من خمسة عقود من احتلالها للجولان السوري. وتطالب، في هذا السياق، الهيئات الدولية الضغط على إسرائيل القوة القائمة بالاحتلال للإفراج الفوري وغير المشروط عن المناضل السوري الأسير صدقي المقت، مانديلا سوريا، والأسير الشاب أمل أبو صالح.

١٠ - تطالب حكومة الجمهورية العربية السورية الأمين العام للأمم المتحدة ومجلس الأمن والمفوض السامي لحقوق الإنسان، ورئيس مجلس حقوق الإنسان ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكل المنظمات المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان الضغط على إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لتأمين ظروف صحية للمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، وخاصة في ضوء الممارسات الإسرائيلية التدميرية بحق البيئة حيث قامت إسرائيل بدفن نفايات نووية في الجولان السوري وخاصة على سفوح جبل الشيخ في حاويات عمرها الافتراضي ثلاثين عاماً وهي غير آمنة ومعرضة للتشقق وتسرب محتوياتها المشعة على التربة والمياه الجوفية مما يعرض حياة المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل إلى خطر الإصابة بالأمراض السرطانية التي ارتفعت نسبتها إلى ٣٠ في المائة من عدد الوفيات.

١١ - تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية على ضرورة قيام الجهات الدولية المذكورة آنفاً بالضغط على إسرائيل للكف عن ممارساتها المتمثلة باتخاذ قرارات جائرة تمنع من خلالها زيارة المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل لوطنهم سورية عبر معبر القنيطرة، هذه الإجراءات الإسرائيلية التعسفية بما تمثله من مخالفةٍ لاتفاقيات جنيف ولكل الأعراف والمواثيق الدولية التي لا يسفر عنها سوى المزيد من المعاناة المادية والنفسية والجسدية للمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، بما يتجاوز كل الحدود القانونية والأخلاقية.

١٢ - تؤكد حكومة بلادي على أن الجولان العربي السوري المحتل هو جزءٌ لا يتجزأ من أراضي الجمهورية العربية السورية، وأن استعادته من الاحتلال الإسرائيلي، بكل الوسائل التي يكفلها القانون الدولي، هو حقٌ أبديٌ لن يخضع للمساومة أو التنازل ولا يمكن أن يسقط بالتقادم.

١٣ - تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية أخيرا أن استقرار منطقة الشرق الأوسط ومصداقية الأمم المتحدة يستوجبان اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ كافة القرارات الدولية ذات الصلة بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة، بما فيها الجولان العربي السوري، والانسحاب منها إلى خط الرابع من حزيران لعام ١٩٦٧، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، لا سيما القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٩٧ (١٩٨١) و ٢٣٣٤ (٢٠١٦).

تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٢/٧٣ والمعنون "القدس"

١ - تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية تأييدها لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٢٢/٧٣) المعنون: ''القدس''، وتدعو المجتمع الدولي إلى الضغط على إسرائيل لوقف ممارساتها الرامية إلى تهويد مدينة القدس، وإنهاء كافة التدابير التشريعية والإدارية الباطلة التي تهدف إلى تغيير مركز المدينة القانوني وهويتها، كما تدعو إلى اتخاذ خطوات جدية لوقف الممارسات الإسرائيلية غير المشروعة بحق أبناء

الشعب الفلسطيني في القدس، وعلى رأسها الممارسات الاستيطانية، والممارسات الرامية إلى المساس بالأماكن المقدسة فيها.

٢ - تدين حكومة الجمهورية العربية السورية قرار الولايات المتحدة الأمريكية نقل سفارتها إلى مدينة القدس المحتلة والاعتراف بها عاصمةً للاحتلال الإسرائيلي، وتؤكد أن هذه القرارات تُشكِّل انتهاكاً فاضحاً لمركز مدينة القدس القانوني والسياسي والتاريخي، ولا تعدو كونها جزءاً من جريمة اغتصاب فلسطين وتشريد شعبها وإقامة هذا الكيان الاستيطاني الْمُحتل على ترابها. كما تشكل هذه القرارات انتهاكاً فاضحاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة التي طالبت إسرائيل بالانسحاب من الأراضي التي احتلتها عام ١٩٦٧، بما فيها القدس. وبالتالي فإن هذه القرارات لا تعدو كونها إجراءات أحادية غير شرعية ولا قيمة لها على الوضع القانوني لمدينة القدس.

٣ - إن الجمهورية العربية السورية كانت وما زالت ثابتة على موقفها المبدئي الداعم لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على كامل ترابه الوطني وعاصمتها القدس، وضمان حق العودة للاجئين وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣) لعام ١٩٤٨.

٤ - تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية على أن تحقيق السلام العادل والشامل يستوجب تنفيذ قرارات الأمم المتحدة القاضية بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية، وفي مقدمتها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٩٧ (١٩٨١) و ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، وإلزام إسرائيل بالانسحاب من جميع الأراضي العربية المحتلة إلى خط الرابع من حزيران ١٩٦٧، وإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس.

دولة فلسطين

[الأصل بالإنكليزية]

ما زالت إسرائيل مستمرة، حتى هذا اليوم، في محاولاتها لتغيير التركيبة السكانية لمدينة القدس وطابعها وهويتها ووضعها القانوني، في انتهاك للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك القرار ٢٢/٧٣. فما فتئت السلطة القائمة بالاحتلال تتبع مثل هذه السياسات والتدابير غير القانونية بصورة منهجية منذ بداية الاحتلال الإسرائيلي في عام ١٩٦٧، وسعت خصوصا ابتداء من عام ١٩٨٠ فصاعدا، بعد التمديد غير المشروع لما يسمى بـ ”القانون الأساسي“ للمدينة، إلى أن تعزز بالقوة محاولتها ضم القدس الشرقية المحتلة.

وللأسف، فمنذ الإعلان الصادر عن رئيس الولايات المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن القدس ونقل سفارة الولايات المتحدة إلى المدينة في أيار/مايو ٢٠١٨، ارتفع عدد الانتهاكات الإسرائيلية، ومن الواضح أن القرارين المذكورين قد شجعا على ذلك. وأصبح ازدراء المسؤولين الإسرائيليين بمجلس الأمن وبالإجماع الدولي بشأن القدس سافرا أكثر من ذي قبل، كما يتضح من التصعيد الحاد فيما يلي: الإدلاء بتصريحات مؤججة للمشاعر يتبجحون فيها بضم إسرائيل للمدينة؛ وتبرير الأعمال غير القانونية استنادا إلى تعاليم دينية وخطاب عدواني محرف؛ والتهديد بضم المزيد من الأراضي في الضفة الغربية؛ وزيادة بناء المستوطنات؛ وارتكاب انتهاكات ضد السكان الفلسطينيين في المدينة، بما يشمل زيادة حالات هدم منازل الفلسطينيين، وإلغاء حقوق الإقامة، واستيلاء المستوطنين المتطرفين على الممتلكات، والتشريد القسري للأسر الفلسطينية؛ والإدلاء بتصريحات مناهضة لعمليات الأمم المتحدة في

القدس الشرقية المحتلة، ولا سيما وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وممارسة الضغط عليها؛ والتحريض الخطير في الأماكن المقدسة، وخاصة في البلدة القديمة وفي الحرم القدسي الشريف، وبالتالي المساس بحرمة الأماكن المقدسة وحق أبناء الشعب الفلسطيني، من مسلمين ومسيحيين، في حرية العبادة في القدس.

وهناك عدد لا يحصى من الأمثلة على هذه الخطابات والأعمال التحريضية المؤججة للمشاعر، ومنها تصريح رئيس الوزراء الإسرائيلي في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ بأنه ”لن يكون هناك مزيد من استئصال أو وقف المستوطنات – وإنما العكس: فأرض إسرائيل هي أرضنا وستظل أرضنا“، أو تصريح أحد الوزراء (ريغيف) بأن ”لهذه الأرض صلة بشعب واحد فقط هو الشعب اليهودي“، أو وزير آخر (إردان) بأن ”دولة إسرائيل لا تعتزم التخلي بأي حال من الأحوال عن السيادة على القدس الشرقية، ولن تسمح بأي موطئ قدم فيها“. وتردد صدى هذا الخطاب مرارا وتكرارا على لسان المسؤولين، مسببا في تأجيج التوترات وتشجيع السلوك العدواني للمستوطنين والمتطرفين الدينيين الإسرائيليين، كما تدل على ذلك النداءات المتكررة لاستيلاء اليهود على الحرم القدسي الشريف وغير ذلك من الأعمال الاستفزازية، مما يهدد باندلاع مواجهة دينية ستكون لها تداعيات خطيرة. واقترن ذلك بحملة من الترهيب والمضايقة الممنهجين لسكان المدينة الفلسطينيين وبإيجاد بيئة قهرية الهدف منها طردهم من ديارهم وأرضهم.

وعلاوة على ذلك، فإن استمرار إسرائيل في إغلاق العديد من المؤسسات الثقافية والاجتماعية والسياسية الفلسطينية في القدس – حيث بلغ عدد المؤسسات التي أُغلقت منذ بداية الاحتلال أكثر من ١٢٠ مؤسسة، منها ”بيت الشرق“ – قد أثر بشدة على ما هو متاح من خدمات للسكان الفلسطينيين، الذين يعانون أكثر فأكثر من الحصار والتعذيب على يد المحتل ويعيشون ظروفا اقتصادية واجتماعية بالغة الصعوبة، وعلى إمكانية استفادتهم منها.

وقد أدى كل ذلك إلى نشوء حالة مضطربة بالغة السمية في القدس، وهو أمر ما فتئنا ننبه الجمعية العامة ومجلس الأمن إليه وننادي على وجه السرعة باتخاذ إجراءات مسؤولة تمشيا مع واجبات كل منهما بمقتضى الميثاق والقرارات ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن ٤٧٦ (١٩٨٠) و ٤٧٨ (١٩٨٠) و ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، من ضمن قرارات أخرى، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ومنها القرار ١٨١ (د-٢) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ وما تلاه من قرارات، بما فيها القرار ٢٢/٧٣ المتعلق بالقدس.

وكما جرى التأكيد على ذلك في القرارات المذكورة، ما فتئ المجتمع الدولي يرفض بحق رفضا قاطعا السياسات والممارسات غير المشروعة التي تتبعها إسرائيل في المدينة طوال ٥٢ سنة من هذا الاحتلال الأجنبي غير القانوني، الذي ما زال مستمرا من خلال هذه الأعمال الاستعمارية والعدوانية المحضة. والواقع أن ما يحدث في القدس الشرقية المحتلة ما هو إلا نموذج مصغر لما يحدث في بقية الأرض الفلسطينية المحتلة، التي تُفصَل وتُعزَل عنها مدينة القدس تدريجيا، من الناحية المادية، بفعل المستوطنات المتزايدة والجدار الذي شيدته إسرائيل بصورة غير قانونية، وما لا يعد ولا يحصى من نقاط التفتيش العسكرية، وأيضا من الناحية التشريعية، عن طريق سلسلة من القوانين التمييزية والتدابير والمخططات التوسعية التي سنتها الحكومة الإسرائيلية.

وبالتالي، فإن القرار د إ ١٠/١٩، المعنون ”وضع القدس“، الذي اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وأكدت فيه القرارات ذات الصلة وأعربت عن رفضها للتدابير

الإسرائيلية غير القانونية والإجراءات التي اتخذتها الولايات المتحدة في هذا الصدد، لم يكن مسؤولا فحسب، وإنما شكّل إسهاما قيما في الجهود الرامية إلى حماية الوضع القانوني والتاريخي للمدينة وحقوق سكانها الفلسطينيين وأماكنها المقدسة في مواجهة المحاولات الإسرائيلية لترسيخ الاحتلال والضم بحكم الأمر الواقع. وكما أكدت ذلك الجمعية العامة، فإن مسألة القدس هي إحدى مسائل الوضع النهائي التي يتعين حلها عن طريق المفاوضات وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

غير أن إمعان إسرائيل في ازدرائها الصارخ بالمطالب المتعلقة بوقف أعمالها غير القانونية، دون أية عواقب، لأمر مروّع ودليل قوي على جسامة التحديات التي يواجهها النظام الدولي القائم على القواعد القانونية. وهذا الإفلات من العقاب قد قوّض بشدة إمكانية تفعيل حل الدولتين على أساس خطوط عام ١٩٦٧، وما زال يحول دون إعمال حقوق الشعب الفلسطيني وتحقيق تطلعاته المشروعة في التمتع بالحرية والاستقلال في دولته فلسطين، وعاصمتها القدس الشرقية. ومن الضروري اتخاذ إجراءات عاجلة لعكس الاتجاهات السلبية وإنقاذ آفاق التوصل إلى حل سلمي.

وبينما نشعر بقلق عميق إزاء الحالة السائدة، فإننا مطمئنون للالتزام بالموقف الدولي الثابت، كما يتبين من التأييد الساحق للقرار ٢٢/٧٣. ذلك أن التشريعات الصادرة عن الجمعية العامة بشأن القدس تستند إلى المبادئ وليس إلى الاعتبارات السياسية، بما يتفق مع الميثاق والقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومع الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه ٢٠٠٤، وتراعي مراعاة تامة الأبعاد والحساسيات التاريخية والدينية للمدينة، بما في ذلك ما يتعلق بالوضع التاريخي القائم لأكثر من قرن من الزمن في الحرم القدسي الشريف. كما أن هذه التشريعات تعيد التأكيد بوضوح على وضع إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال في القدس الشرقية، وعلى عدم اعتراف المجتمع الدولي بسيادة إسرائيل على المدينة ككل، على عكس ما يروج من ادعاءات بخلاف ذلك.

وتكتسي إعادة التأكيد تلك أهمية حيوية في كفالة تطبيق القانون الدولي على مدينة القدس، التي تظل مسألة أساسية في قضية فلسطين. ويجب على الدول أن تسترشد وتلتزم باحترام هذه المواقف القائمة على المبادئ، باعتبارها جزءا أساسيا من التزاماتها الدولية. وسيساعد هذا الاحترام في تهيئة الأجواء السياسية التي ستفضي في نهاية المطاف إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتؤدي إلى حل عادل للحالة الإسرائيلية – الفلسطينية، التي تشكّل لبّ الصراع العربي الإسرائيلي، وإلى إحلال سلام وأمن وتعايش حقيقي. وإلى حين التوصل إلى حل عادل، فإن دولة فلسطين تؤكد ما يلي:

- إن القرار ٢٢/٧٣ يجدد تأكيد ما قرره مجلس الأمن والجمعية العامة من ”أن أي إجراءات تتخذها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس الشريف إجراءات غير قانونية، ومن ثم فهي لاغية وباطلة وليس لها أي شرعية على الإطلاق“، ويطلب إلى إسرائيل ”أن توقف فوراً جميع هذه التدابير غير القانونية المتخذة من جانب واحد“. ويشمل ذلك ما يسمى ”القانون الأساسي“ الإسرائيلي بشأن القدس، الذي يعتبره كل من المجلس والجمعية ”باطلا“ ويجب ”إلغاؤه فورا“. ولا يزال هذا القرار قائما، وهذا المطلب يتعين احترامه.
- يشير القرار ٢٢/٧٣ أيضا إلى قرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، الأمر الذي يعكس الموقف الدولي الراسخ القائم على التوصل إلى حل عادل للصراع، بما في ذلك ما يتعلق بالقدس. وقد أعاد القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦) تأكيد عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة، وشدد على أن

المجلس لن يعترف ”بأي تغييرات في خطوط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧، بما في ذلك ما يتعلق بالقدس، سوى التغييرات التي يتفق عليها الطرفان من خلال المفاوضات“، وأهاب بالدول ”أن تميز في معاملاتها ذات الصلة بين إقليم دولة إسرائيل والأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧“.

وتناشد دولة فلسطين جميع الدول والمنظمات أن تمتثل للقرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، بما في ذلك ما يتعلق بالالتزام بالتمييز. ويجب أن يشمل ذلك، في جملة أمور، احترام دعوة جميع الدول إلى ”الامتناع عن إنشاء بعثات دبلوماسية في مدينة القدس الشريف“. ونأسف لاستمرار الإعلانات الاستفزازية لبعض الدول التي لديها سوء نية وقصر نظر في هذا الصدد.

ويجب أيضا احترام مطالبة المجلس والجمعية بوقف الأنشطة الاستيطانية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة. ويجب اتخاذ تدابير جدية لإخضاع إسرائيل للمساءلة في حال استمرارها في بناء وتوسيع المستوطنات غير القانونية والجدار وما يرتبط بذلك من مظاهر نظام الاستيطان، ولوقف نقل المستوطنين الإسرائيليين إلى الأرض المحتلة، ووقف هدم المنازل وطرد الأسر الفلسطينية، بما يشمل أجزاء كبيرة من مجتمع اللاجئين الفلسطينيين البدو.

ويجب أن تتحلى الدول بنفس القدر من اليقظة في مطالبة إسرائيل بالكف عن تأجيج نيران الصراع الديني، ويجب أن تصر على قيام جميع الأطراف بوقف جميع الأعمال الاستفزازية والتحريضية والخطابات المؤججة للمشاعر والالتزام بالهدوء وضبط النفس. ونذكّر تحديدا بدعوة القرار ٢٢/٧٣ الصريحة إلى ”احترام الوضع التاريخي القائم في الأماكن المقدسة بمدينة القدس، بما في ذلك الحرم القدسي الشريف، على صعيد القول والفعل“، وحثه ”جميع الأطراف على العمل فوراً وبروح من التعاون لنزع فتيل التوتر ووقف جميع أعمال الاستفزاز والتحريض والعنف في الأماكن المقدسة بالمدينة“.

واحترام الوضع التاريخي القائم ورعاية المملكة الأردنية الهاشمية للأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية مسألة أساسية وركيزة من ركائز الاستقرار. ويجب وقف جميع الانتهاكات، وكما أكدت ذلك الجمعية، يجب احترام الأبعاد التاريخية والروحية والدينية والثقافية الفريدة للمدينة وضمان حرية وصول الناس، على اختلاف أديانهم وجنسياتهم، إلى الأماكن المقدسة دون عائق. ويجب أن يشمل ذلك احترام هوية المدينة وتراثها العربيين والمطالب الواضحة بوقف السياسات الإسرائيلية الرامية إلى محوهما، بما في ذلك التدابير القمعية التي تستهدف السكان الفلسطينيين الأصليين في القدس وتسعى إلى إحلال السكان اليهود الإسرائيليين محلهم، والتدابير الرامية إلى فصل المدينة عن محيطها الفلسطيني الطبيعي في بقية الضفة الغربية.

ولذلك، فإن دولة فلسطين تشدد على الحاجة الملحة لاتخاذ إجراءات دولية للحفاظ على القانون الدولي وتعزيزه، وحماية حقوق الفلسطينيين، وعكس الاتجاهات السلبية على أرض الواقع، واستعادة إمكانية تحقيق سلام عادل. ونحث على تعبئة الإرادة السياسية لتنفيذ القرارات ذات الصلة والوفاء بالالتزامات القانونية في هذا الصدد. ويجب بذل جهود حثيثة، بما في ذلك اتخاذ تدابير عملية، لتوجيه رسالة قوية إلى إسرائيل، مفادها أن هذا الوضع غير القانوني والظالم لا يمكن السماح به بعد الآن وأنه لا يمكنها الاستمرار في احتلالها واستعمارها للقدس ولبقية الأرض الفلسطينية التي تحتلها منذ عام ١٩٦٧، دون أية عواقب.

وفي هذا الصدد، ما زالت فلسطين، في إطار التزامها بتعددية الأطراف، مصرة على اتباع نهج جماعي لإيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية في جميع جوانبها، بما في ذلك مسألة القدس، وفقا للقرارات ذات الصلة. والمسؤولية الدائمة للأمم المتحدة أمر أساسي في هذا الصدد، وهي مسؤولية يجب أن يضطلع بها مجلس الأمن والجمعية العامة بالدرجة الأولى. وندعو أيضا إلى استغلال المساعي الحميدة للأمين العام وقدرات المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط للتخفيف من محنة الشعب الفلسطيني، والقيام بالوساطة، والحفاظ على بصيص الأمل في مواجهة اليأس المتزايد.

وتعيد دولة فلسطين، من جانبها، تأكيد احترامها الكامل للقانون الدولي وجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛ ولطالما اتسمت إجراءاتنا بالاتساق ونحن نسعى إلى تنفيذ تلك القرارات، بما فيها القرار ٢٢/٧٣. وما زلنا مقتنعين بأن القانون الدولي هو السبيل إلى رفع الظلم الذي يرزح تحته الشعب الفلسطيني منذ أمد بعيد، ونظل ملتزمين بجميع الوسائل السياسية والقانونية والشعبية وغير العنيفة من أجل تحقيق هذه الغاية. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من المأزق السياسي والانتكاسات الخطيرة، فإن القيادة الفلسطينية ما زالت، حتى هذه اللحظة، ملتزمة قولا وفعلا بحل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧ وملتزمة بالأطر المرجعية والمعايير المعتمدة دوليا لإيجاد حل عادل استنادا إلى قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومبادئ مدريد ومبادرة السلام العربية وخريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية.

وتحقيقا لهذه الغاية، سنواصل لفت انتباه المجتمع الدولي إلى الحالة في القدس، وسنواصل الدعوة إلى اتخاذ الإجراءات السياسية والقانونية اللازمة لإجبار إسرائيل على وقف تدابيرها غير القانونية والاستفزازية في المدينة. وسنواصل أيضا طلب الدعم من جميع الشركاء من أجل السكان الفلسطينيين في القدس للتخفيف من وطأة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تدابير الاحتلال غير القانونية والتمييزية والقمعية، فضلا عن دعم الجهود الرامية إلى الحفاظ على التراث الديني والثقافي للمدينة. وسنواصل أيضا الجهود التي نبذلها مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ومع منظمة التعاون الإسلامي لإطلاع الأوساط الدبلوماسية والبرلمانية والأكاديمية والمجتمع المدني ووسائط الإعلام على الحالة في القدس، بجميع أبعادها، في إطار السعي إلى إيجاد حلول مشتركة استنادا إلى القانون والالتزامات الدولية.

ونؤكد من جديد استعدادنا للتعاون مع المبادرات المتعددة الأطراف المسؤولة وذات المصداقية الرامية إلى إنهاء احتلال إسرائيل للأرض الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية؛ وتحقيق حل الدولتين المتمثل في إقامة دولة فلسطين المستقلة وذات السيادة والمتصلة جغرافيا والمتمتعة بمقومات البقاء، وعاصمتها القدس الشرقية، تعيش جنبا إلى جنب مع إسرائيل في سلام وأمن داخل حدود معترف بها على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧؛ وإعمال الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، بما في ذلك إيجاد حل عادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين استنادا إلى قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣). وعلى الرغم من تعدد الأزمات والتحديات في الوقت الراهن، فقد ظلت القيادة الفلسطينية وستظل ملتزمة بالتوصل إلى حل سلمي وعادل، وهي تجدد دعوتها المجتمع الدولي إلى الوفاء بالتزاماته وتعهداته بإقامة العدل وإحلال السلام والأمن، وهو هدف تأخر تحقيقه كثيرا.

ويغتنم المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة ليعرب مجددا للأمين العام للأمم العامة عن أسمى عبارات التقدير.